



قرار رقم ٨٤٦ / ٢٠

وزير الإدارة المحلية والبيئة.

- بناءً على أحكام القانون الأساسي للعاملين في الدولة رقم 50/ لعام 2004م
- وعلى ما تقرر بجلسة الفريق الحكومي المنعقدة بتاريخ 2020/4/18.

يقرر ما يلي:

المادة 1- يستأنف تقديم الخدمات العقارية جزئياً وتدرجياً لدى المديرية العامة للمصالح العقارية والمديريات والدوائر والمحاكم العقارية التابعة لها اعتباراً من تاريخ 2020/4/20

المادة 2- تقوم المديرية العامة للمصالح العقارية والمديريات والدوائر والمحاكم العقارية العائدة لها باتباع الآتي:

أولاً: إنجاز البريد لدى جميع مديريات المصالح العقارية ودوائرها ك:

1. المراسلات الإدارية.
2. تنفيذ قرارات الحجز لمصلحة الجهات العامة الواردة عن طريق منظومة الحجز الاحتياطي الرقمية وغيرها وذلك في جميع مديريات المصالح العقارية ودوائرها.
3. تدقيق العقود الموثقة سابقاً.
4. تسجيل العقود المدققة سابقاً.
5. كتابة وقطع أسناد التمليك المسجلة عقودها سابقاً.
6. إنهاء التكاليف الفنية (مكتبياً) التي لازالت قيد العمل.
7. طباعة القرارات والمراسلات الجاهزة للطباعة.
8. متابعة اللجان المشكلة أعمالها لإنجاز مهامها.
9. غير ذلك من الأعمال المكتبية مما يرى المدير إمكانية إنجازه في هذه المرحلة.

ثانياً: في المديريات والدوائر التي لا يوجد فيها أكثر من مكتب توثيق عقاري واحد يتم توزيع المناطق العقارية العائدة لهذا المكتب على مدار الأسبوع بشكل متوازن يراعى فيه حجم العمل في كل منطقة عقارية بحيث يقوم رئيس مكتب التوثيق العقاري المختص بالدوام في كامل أيام الأسبوع وينابو أيضاً من يلزم من العاملين لتقديم خدمات البيانات العقارية وتدقيق وتسجيل العقود وكتابة أسناد التمليك وتسليمها وغيرهم من المكلفين بمهام تأدية خدمات المناطق العقارية المحددة في التوزيع.

ثالثاً: في المديريات والدوائر التي يوجد فيها أكثر من مكتب توثيق عقاري يتم توزيع العمل بحيث يعمل مكتب توثيق عقاري واحد أو أكثر ليومين على الأقل لكل منهما، ويتم تنظيم عمل باقي المكاتب بالطريقة ذاتها، وينابو أيضاً من يلزم من العاملين لتقديم خدمات البيانات العقارية وتدقيق وتسجيل العقود وكتابة أسناد التمليك وتسليمها وغيرهم المكلفين بمهام تأدية خدمات المناطق العقارية العائدة للمكتب المناوب.

رابعاً: بيانات الملكية

يجري توزيع العمل في شعب الفهرس الهجائي على أساس الأحرف الهجائية على مدار الأسبوع وتؤدي الخدمة بهذه الطريقة بحيث يكون في اليوم الأول على سبيل المثال لا الحصر للمالكين الذين

تبدأ (نسبتهم) بحرف (أ - ب - ج - د - هـ - و) وفي اليوم التالي الذين تبدأ نسبتهم بحرف (ز - ح - ط - ي - ك - ل) وهكذا على مدار الأسبوع.

خامساً: المحاكم العقارية:

يقوم القضاة العقاريون بالدوام في التجمعات القضائية العقارية بالتناوب فيما بينهم بحيث يتواجد أحدهم للقيام بالأعمال الإدارية المنوطة بهم، وإعطاء البيانات وغيرها بما فيها الدعاوى الإقرارية، وبعد القاضي المناوب بمثابة القاضي الأصيل في الأعمال الإدارية وإعطاء البيانات.

في حال كان للقاضي العقاري مقر خاص به فيقوم بمهامه الإدارية المنوطة به وإعطاء القيود العقارية بما فيها الدعاوى الإقرارية خلال ثلاثة أيام في الأسبوع.

سادساً: العاملون:

- يقوم المدير العام للمصالح العقارية ومديرو المصالح العقارية والقاضي العقاري كلٌ فيما يخصه، بتحديد العاملين المناوبين المنوط بهم الأعمال وتأدية الخدمات العقارية خلال هذه المرحلة مع مراعاة توفير وسيلة النقل اللازمة، ومراقبة حسن تطبيق الإجراءات الصحية الاحترازية اللازمة الصادرة بشأن التصدي لوباء فيروس كورونا، وإعداد جدول بالمناوبات وبرنامجا زمنياً يتضمن أيام العمل والمناطق العقارية.

- يقوم المحافظ بتنظيم مهمات وصول العاملين إلى عملهم وفق الجداول الاسمية المعدة والآليات المخصصة لذلك.

سابعاً: مديريات ودوائر السجل المؤقت:

على مديريات ودوائر السجل المؤقت تقديم الخدمات العقارية وفق أحكام هذا القرار.

المادة 3- تعلن جداول المناوبات والبرنامج الزمني لعمل كل مديرية أو دائرة في عدة أماكن بارزة وتنتشر على موقع المديرية العامة للمصالح العقارية والسجل المؤقت.

المادة 4- للمديرية العامة للمصالح العقارية فيما يخص عمل مديريات المصالح العقارية في المحافظات، وللمحافظين فيما يخص عمل مديريات ودوائر السجل المؤقت، كلٌ فيما يخصه تعديل جداول المناوبات والبرامج الزمنية وحجم وعدد ومستوى تقديم الخدمات العقارية بما يتلاءم مع الإجراءات الاحترازية الواجب اتخاذها في معرض تقييم واقع تنفيذ تقديم الخدمات والإجراءات الخاصة للتصدي لوباء فيروس كورونا.

المادة 5- يبلغ هذا القرار من يلزم لتنفيذه.

دمشق في ١٩ / ٤ / 2020 م.

وزير الإدارة المحلية والبيئة

المهندس حسين مخلوف

المصوب:

- رئاسة مجلس الوزراء برجي التفضل بالاطلاع.
- وزارة الدفاع.
- وزارة العدل.
- وزارة المالية.
- وزارة الأشغال العامة والإسكان.
- مكتب السيد الوزير.
- السادة المحافظون.
- السادة معاونو الوزير.
- الهيئة المركزية للرقابة والتفتيش.
- الجهاز المركزي للرقابة المالية.
- المديرية العامة للمصالح العقارية - المديريات - الدوائر - المحاكم العقارية للعمل بموجبه.
- التدوير.